الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

العدد: 201 الجزء الثاني السنة : 55 ذو القعدة 1443هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية
(رئيس التحرير)

أ.د. أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية
(مدير التحرير)

أ.د. باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. أمين بن عائش المزيني
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السنة بالجامعة الإسلامية

***

سكرتير التحرير: **باسل بن عايف الخالدي**
قسم النشر: **عمر بن حسن العبدلي**

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)
سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء
ونائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد
أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية
أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود
أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت
أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)
أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني
أ.د. فالح بن محمّد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتّسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستلًّا من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيّته.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقيا يمنح الباحث (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيّاً أو إلكترونيّاً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحلّيّة والعالمية – بمقابل أو بدون مقابل – وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنّشر في المجلّة – في أي وعاء من أوعية النّشر – إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملا على:
  - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
  - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
  - مقدّمة، مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
  - صلب البحث.
  - خاتمة تتضمّن النّتائج والتّوصيات.
  - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
  - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
  - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:

  البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
١)	استمدادات المستشرقين من المدرسة الاعتزالية أ. العمـــــاري فيصـــل	٩
٢)	الممارسة الروحانية "فالون دافا" عرض ونقد د. عالية بنت صالح سعد القرني	٦٠
٣)	بساط اليمين (دراسة فقهية في دلالة اصطلاحه وحكم إعماله) د. إبراهيم بن أحمد بن علي الغامدي	١٢٠
٤)	الإصابة بالعين بين الأثر الحسي و الأثر المعنوي د. أحمد بن تركي بن عبد الله المطيري	١٥٦
٥)	لقاح كورونا دراسة فقهية طبية د. عدنان عوض الرشيدي، د. عبدالرزاق طخاخ الظفيري	١٩٢
٦)	المطالبة بالقرض في غير بلد الاقتراض دراسة علمية لتحرير الخلاف بين الحجاوي والبهوتي من علماء الحنابلة د. محمد بن مبارك بن عبيد القحطاني	٢٥٢
٧)	الإبهاج في حسن المنهاج (دراسة تحليلية منهجية لكتاب القواعد النورانية لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله) أ.د. عبد السلام بن سالم السحيمي	٢٨٨
٨)	مراعاة مشاعر المرأة في الأحكام الفقهية دراسة فقهية مقارنة د. مها فهيد الحميدي السبيعي	٣٤٨
٩)	المسائل الفقهية من كتاب الحج الواردة في كتب العقائد، دراسة فقهية مقارنة د. ناصر صنت سلطان السهلي	٤٠٨
١٠)	تحقيق المناط وأثره في الأحكام الشائعة المتعلقة بوالدي الطفل التوحدي -دراسة وتطبيقاً- د. مشعل بن عبد الله بن دجين السهلي	٤٦٠
١١)	أثر قاعدة جريان القياس في اللغات على حكم لبس الكمامة للمرأة المحرمة في الحج و العمرة د. عذاري سعد البعيجان	٥٢٨
١٢)	المسائل الأصولية في حديث الأصناف الستة الربوية تأصيلاً وتخريجًا في بابي الحكم الشرعي والأدلة المتفق عليها د. محمد بن علي محمد الأسمري	٥٩٦
١٣)	الاستحواذ القانوني لتملك الشركات التجارية مقارنة بأحكام الشريعة الإسلامية د. حمود عاطف القحطاني	٦٥٤
١٤)	المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية د. عبد العزيز بن صالح الحجوري	٧٢٠
١٥)	قيمة التكافل، ودور المملكة العربية السعودية في تعزيزها، منصة إحسان أنموذجًا د. عمر بن سالم العمري	٧٦٨

المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية

Moral Responsibility During Epidemics in Islamic Law

إعداد:

د. عبد العزيز بن صالح الحجوري

Dr. Abdulaziz Saleh Alhajoori

الأستاذ المساعد بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية بالجامعة الإسلامية

Assistant Professor Department of Da`wah and Islamic Culture at the Islamic University

البريد الالكتروني: 901804@iu.edu.sa

الاستقبال - Received: 2021/11/18، **القبول** - Accepted: 2021/12/26، **النشر** - Published: 2022/06/30

رابط DOI: 10.36046/2323-055-201-029

المستخلص

موضوع البحث:

يتعلق موضوع الدراسة بالمسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية

أهداف البحث:

التعرف على مفهوم المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية.

بيان مصدر الإلزام بالمسؤولية الأخلاقية زمن الوباء.

استنباط بواعث المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء.

بيان آثار الالتزام بالمسؤولية الأخلاقية زمن الوباء.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الوصفي والمنهج الاستقرائي والمنهج الاستنباطي.

أهم نتائج البحث:

أن العقيدة الصحيحة هي الأساس والموجه لجميع الالتزامات الأخلاقية في الشريعة الإسلامية، وأن المسؤولية الأخلاقية في حقيقتها مسؤولية دينية،وتدور حول تحقيق الكرامة الإنسانية لجميع البشر.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية، الأخلاقية، الوباء.

Abstract

Research Topic:

The subject of the study is related to moral responsibility during **epidemics in Islamic law.**

Research Aims:

Identifying the concept of moral responsibility during epidemics in Islamic law.

Stating the source of the obligation to moral responsibility during epidemics.

Deducing motives for moral responsibility during epidemics.

Stating the effects of commitment to moral responsibility during epidemics.

Research Methodology:

In this research, I followed the descriptive method, the inductive method, and the deductive method.

Research Findings:

That the correct belief is the basis and the guide for all moral obligations in Islamic law, and that moral responsibility is in fact a religious one, and revolves around achieving human dignity for all human beings.

Keywords: Responsibility, morals, epidemics, Islamic law**.**

مقدمة:

الحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمدﷺ وعلى آله وصحبه آجمعين، وبعد:

فقد راعت الشريعة الإسلامية تحريم قتل النفس البشرية، واعتبرت المحافظة عليها من الضرورات الخمس التي تكفّل الإسلام بمراعاتها والالتزام بتطبيقها.

فاستحضار المسلم عظم شأن النفس يُورث بذل الأسباب المشروعة لحفظها وعدم التعدي عليها التي تُعد مسؤولية جميع البشر أفراداً وجماعاتٍ ودولاً، ولذلك كانت المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء عبارة عن دوائر متداخلة أساس هذه الدوائر مسؤولية الفرد الأخلاقية؛ لأنها هي مناط التكليف الشرعي الذي لا يسقط إلا بفقد شروطه التي قررها علماء الشريعة.

فمن كمال الشريعة الإسلامية أن راعت هذا كله انطلاقاً من مسؤولياتها نحو تبصير الفرد بكل ما ينظم شؤونه ويصلح أحواله، ورتبت على هذا جملة من المسؤوليات لتحقيق مصالح البشر في الدنيا والآخرة.

ولهذا كانت الأوبئة عند حدوثها من المواضع المهمة التي تظهر حقيقة التزام الفرد بواجباته وبمسؤولياته المنوطة به، وهو ما ظهر حديثاً عند تفشي وباء فيروس كورونا (كوفيد ١٩) وما أحدثه من تحولات وتغيرات في جميع جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وما نتج عنه من أضرار وآثار على المستوي المحلي والعالمي.

أما الشريعة الإسلامية فقد قررت عدة أسس لحماية الأفراد والجماعات تنطلق من مسؤولية الفرد وتنهي إلى مسؤولية الجماعة، ولذلك كان للأساس العقدي في الشريعة الإسلامية أثره البالغ على الفرد المسلم من حيث التزامه بمسؤولياته الأخلاقية تجاه الأوبئة عامة ووباء كورونا خاصة، الذي كان لهذا الالتزام بعد إرادة الله الأثر البالغ في الحد من انتشار الأوبئة.

ونجد في المقابل أن غير المسلم لم يحسن الالتزام بمسؤوليته الأخلاقية داخل مجتمعه، حيث وجدت مظاهر عديدة ومتنوعة رصدتها وسائل الإعلام المختلفة، أظهرت التساهل بالاحترازات والتدابير الوقائية التي أعلنتها حكوماتهم والمنظمات والجهات الصحية بالرغم من تأكيدها على وجوب الالتزام بها.

ومن أجل ذلك رغبت بإنجاز هذه الدراسة وعنوانها: المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية وأسأل الله العون والسداد.

أهمية البحث:

١. أهمية المسؤولية الأخلاقية في تكوين شخصية المسلم.

٢. الوعي بأهمية المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء وأثرها على الأفراد والجماعات والمجتمعات.

٣. تبصير الفرد بكيفية التعامل عند حدوث الوباء وفق المنهج الإسلامي الواضح والفاعل والمتزن، الذي يحقق السلامة والطمأنينة لجميع البشر.

٤. الاعتزاز بكمال الشريعة الإسلامية في معالجتها لجميع قضايا الإنسان حسب الظروف المكانية والزمانية المختلفة.

أهداف البحث:

١. التعرف على مفهوم المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية.

٢. بيان مصدر الإلزام بالمسؤولية الأخلاقية زمن الوباء.

٣. استنباط بواعث المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء.

٤. بيان آثار الالتزام بالمسؤولية الأخلاقية زمن الوباء.

تساؤلات البحث:

يحاول البحث أن يجيب على سؤال عام: **ما المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية؟** ويتفرع عنه أسئلة فرعية على النحو التالي:

١. ما مفهوم المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية؟

٢. ما مصدر الإلزام بالمسؤولية الأخلاقية زمن الوباء؟

٣. ما بواعث المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء؟

٤. ما آثار الالتزام بالمسؤولية الأخلاقية زمن الوباء؟

الدراسات السابقة:

لم أعثر على أي دراسة أفردت موضوع البحث ـ على حد اطلاعي ـ ووجدت دراسات تناولت جوانب من بعض جزئيات موضوع البحث، إما في إحدى جوانب المسؤولية بشكل عام أو في الأحكام الفقهية أو العقدية أو المقاصدية المتعلقة بجائحة وباء كورونا (كوفيد ١٩) [(١)]، ومن هذه الدراسات ما يأتي:

١. دراسات في النظام الخُلقي بين الإسلام والنظم الوضعية، مفرح بن سليمان عبد الله القوسي، مطابع الحميضي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٢. المسؤولية الأخلاقية وأثرها على الفرد والمجتمع في ضوء السنة النبوية، سجاد أحمد بن محمد أفضل، جامعة العلامة إقبال المفتوحة، باكستان، رسالة دكتوراه منشورة، ٢٠١٥م.

وجميع هذه الدراسات قيّمة وقد تم الإفادة منها في بعض جزئيات هذا البحث، أما هذا البحث فيتناول المسؤولية الأخلاقية بوجه أدق عند حدوث الوباء وتحديداً في الشريعة الإسلامية.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الوصفي بوصف المسؤولية الأخلاقية في الشريعة الإسلامية زمن الوباء ودراستها من عدة جوانب، وعرضها بأسلوب واضح ومناسب، والمنهج الاستقرائي بتتبع النصوص الشرعية واجتهادات السلف الصالح المتعلقة بالأوبئة، واستخلاص المسؤولية الأخلاقية منها، والمنهج الاستنباطي بعرض الأدلة الشرعية وبيان مظاهر المسؤولية الأخلاقية المتعلقة بموضوع البحث، واستنباط البواعث الرئيسة للالتزام الأخلاقي في الشريعة الإسلامية.

أما الجانب الفني في المنهج سيكون ـ بمشيئة الله ـ كالتالي:

١. عزو الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية وكتابتها بالرسم العثماني.

٢. تخريج الأحاديث والآثار الواردة من مصادرها الأصلية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفي بتخريجه منهما، وإن كان في غيرهما بيّنت درجته من كتب

(١) ينظر: مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية العدد (٨٣) ربيع الثاني ١٤٤٢هـ /ديسمبر ٢٠٢٠م.

التخريج المعتمدة.

٣. عدم الترجمة للأعلام الواردة أسمائهم في البحث خشية الإطالة.

٤. توثيق النقول ونسبتها إلى قائليها من مصادرها الأصلية.

تقسيمات البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة وأخيراً الفهارس.

المقدمة: واشتملت على أهمية البحث، وأهداف البحث، وتساؤلاته، والدراسات السابقة، ثم منهج البحث وتقسيماته.

التمهيد: ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بمفردات العنوان

المطلب الثاني: مشروعية المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية

المبحث الأول: مصدر الإلزام بالمسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول: الوحي

المطلب الثاني: العقل

المطلب الثالث: سلطة الحاكم

المبحث الثاني: بواعث المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول: تحقيق العبودية

المطلب الثاني: الالتزام بالأنظمة والقوانين

المطلب الثالث: الوعي الأخلاقي

المبحث الثالث: آثار الالتزام بالمسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول: الامتثال لأمر الله وطاعة رسوله ﷺ

المطلب الثاني: تحقيق الكرامة الإنسانية

المطلب الثالث: تحقيق الأمن والاستقرار

المطلب الرابع: حصول الترابط والتعاون بين أفراد المجتمع

الخاتمة: وتضمنت أهم النتائج والتوصيات

الفهارس: واشتملت على فهرس المصادر والمراجع.

تمهيد

المطلب الأول: التعريف بمفردات العنوان

يتكون العنوان من مفردات رئيسة هي: (المسؤولية) و(الأخلاقية) و(الوباء) و(الشريعة الإسلامية) ولتحرير المعنى سأعرف كل واحد منها على حده، ثم أقوم بالتعريف الإجرائي لمفهوم (**المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية**) في هذا البحث.

١– تعريف المسؤولية:

أ– في اللغة: "السين والهمزة واللام كلمة واحدة، يقال سأل يسأل سؤالاً ومسألة"[(١)]، وهي مصدر صناعي مشتقة من كلمة (مسؤول) ومنه (المسؤولية)[(٢)]، قال الشنفري :

وأصبح عني بالغميصاء جالساً فريقان مسؤول، وآخر يسأل[(٣)]

ب– في الاصطلاح: تعددت تعريفات المسؤولية عند الباحثين، ومنها:

– " هي شعور الإنسان بالتزامه أخلاقياً بنتائج أعماله الإرادية فيحاسب عليها إن خيراً وإن شراً "[(٤)].

– "حالة يكون فيها الإنسان صالحاً للمؤاخذة على أعماله وملزماً بتبعاتها المختلفة"[(٥)].

---

(١) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، "معجم مقاييس اللغة" تحقيق عبد السلام محمد هارون، الخانجي، مصر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ. (١٢٤/٣).

(٢) ينظر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، "المعجم الفلسفي" الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٣م. (١٠٢٠/٢).

(٣) ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، "لسان العرب" جمال الدين الأنصاري الرويفعي الإفريقي، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة – ١٤١٤ هـ . (٦٢/٧).

(٤) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، "المعجم الفلسفي" . (ص: ١٨٢).

(٥) فريق من المتخصصين بإشراف: الشيخ صالح بن حميد، عبد الرحمن بن ملوح. موسوعة نضرة النعيم في أخلاق الرسول الكريم ﷺ دار الوسيلة للنشر والتوزيع ١٤١٨-١٩٩٨ (٣٤٠١/٨).

– " أهلية الشخص أن يكون مطالباً شرعاً بامتثال المأمورات واجتناب المنهيات ومحاسباً عليها".

٢– تعريف الأخلاقية(١):

أ– الأخلاق في اللغة:

جمع ومفرده (خُلُق) الخاء واللام والقاف أصلان: أحدهما تقدير الشيء، والآخر والآخر ملاسة الشيء... ومن ذلك الخلق، وهي السجية(٢)، وخلق بضم اللام وسكونها: الدين والطبع والسجية(٣).

ب– والخُلقُ في الاصطلاح:

– عرف الماوردي الخُلقُ بأنه: " غرائز كامنة، تظهر بالاختيار، وتقهر بالاضطرار"(٤).

– كما عرّفه ابن القيم أنه: " هيئة مركبة من علوم صادقة وإرادات زاكية وأعمال وأعمال ظاهرة وباطنة، موافقة للعدل والحكمة والمصلحة، وأقوال مطابقة للحق، تصدر تلك الأقوال والأعمال عن تلك العلوم والإرادات فتكتسب النفس بها أخلاقاً هي أزكى الأخلاق وأشرفها وأفضلها"(٥).

٣– تعريف الوباء:

(١) مصدر صناعي لكلمة (الأخلاق) المصدر الصناعي؛ – وهو قياسي– ويطلق على: كل لفظ "جامد أو مشتق، اسم أو غير اسم" زيد في آخره حرفان، هما: ياء مشددة، بعدها تاء تأنيث مربوطة؛ ليصير بعد زيادة الحرفين اسمًا دالًا على معنى مجرد لم يكن يدل عليه قبل الزيادة مثل: الوطنية من الوطن، والحزبية من الحزب. ينظر: عباس حسن. النحو الوافي. دار المعارف، الطبعة الطبعة الخامسة عشرة (٣/ ١٨٦–١٨٧).

(٢) ينظر: ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة".(٢١٣–٢١٤).

(٣) ينظر: ابن منظور، "لسان العرب" . (٨٦/١٠).

(٤) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي "تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك" المحقق: محي هلال السرحان وحسن الساعاتي، دار النهضة العربية – بيروت. (ص: ٤).

(٥) الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم "التبيان في أقسام القرآن" المحقق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان (ص: ٢١٧).

أ– الوباء في اللغة:

(وبأ) الواو والباء والهمزة كلمة واحدة هي الوباء[١]، والوباء: الطاعون وقيل هو كل مرض عام[٢].

ب– والوباء في الاصطلاح:

الوباء هو: " كل مرضٍ شديد العدوى، سريع الانتشار من مكان إلى مكان، الإنسان والحيوان والنَّبات، وعادةً ما يكون قاتلاً "[٣].

وعرفته منظمة الصحة العالمية بأنه: " حالة انتشار لمرض معين، حيث يكون حالات الإصابة أكبر مما هو متوقع في مجتمع محدد أو مساحة جغرافية معينة أو موسم أو مدة زمنية"[٤].

٤– تعريف الشريعة الإسلامية:

أ– الشريعة في اللغة:

الشين والراء والعين أصلٌ واحدٌ[٥]، والشريعة: مشرعة الماء، وهو مورد الشاربة، وهي: ما شرع الله لعباده من الدين[٦].

ب– الشريعة في الاصطلاح:

(١) ينظر: ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة" (٦/٨).

(٢) ينظر: ابن منظور، "لسان العرب" (١/١٨٩).

(٣) أحمد مختار عبد الحميد عمر، "معجم اللغة العربية المعاصر" عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م. (٣/ ٢٣٩٣).

(٤) منظمة الصحة العالمية على الشبكة العنكبوتية، " استرجعت بتاريخ ١٤٤١/٠٨/١٣هـ"، على الرابط : http: //www. emro. who. int/ar/health-topics. html

(٥) ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة". (٣/٢٦٢).

(٦) ينظر: الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية" تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م. (٣/٢٣٦).

هي الائتمار بالتزام العبودية[١]، وهو ما شرع الله لعباده من الدين: أي سنه لهم وافترضه عليهم[٢].

ج – الإسلامية في اللغة:

جاءت الشريعة موصوفة بالدين الإسلامي، والإسلام لغة: الانقياد[٣].

د – الإسلام في الاصطلاح:

" الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والخلوص له من الشرك"[٤].

٥– التعريف الإجرائي للمسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية: التزام الفرد المكلف أثناء تفشي الأمراض المُعدية بالواجب الأخلاقي امتثالاً لأمر الله وطاعة نبيه ﷺ تحقيقاً للمصلحة العامة والخاصة.

المطلب الثاني: مشروعية المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية

اعتنت الشريعة الإسلامية بتكوين شخصية الفرد المسلم على الوجه السليم، وراعت ما قد يصيبه من ابتلاءات ومحن، وأرشدته للطريقة المثلى في ما يتوجب عليه فعله، للمحافظة على نفسه من الأضرار، وحددت مسؤولياته للوفاء بالتزاماته أمام الله ونفسه ومع من حوله في جميع الظروف المحيطة به.

فجاءت الآيات القرآنية مبينة لهذه المسؤولية، والسنة النبوية موافقة وشارحه لها، ثم طبق سلف هذه الأمة المسؤوليات تأكيداً على أهمية التزام الإنسان بمسؤوليته الأخلاقية عند البلاء.

---

(١) الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف "التعريفات" المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م (ص: ١٢٧).

(٢) ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري "النهاية في غريب الحديث والأثر" تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م (٢/٤٦٠).

(٣) ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة" ،(٣/٩٠).

(٤) محمد بن عبد الوهاب، "الأصول الثلاثة وأدلتها" وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الطبعة العاشرة، ١٤٢٠هـ (ص: ١٤).

١- المسؤولية الأخلاقية في القرآن الكريم:

ورد في القرآن العظيم العديد من الآيات الدالة على أهمية تحمل الفرد مسؤولية وأقواله وما يترتب عليه من واجبات وحقوق، قال الله تعالى: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ﴾[١]، قال الطبري : " وقفوا هؤلاء الذين ظلموا أنفسهم وأزواجهم إنهم مسؤولون عما كانوا يعبدون من دون الله"[٢].

ومسؤولية الفرد تجاه خالقه من أعظم المسؤوليات؛ لأن الالتزام يكون من الفرد والمحاسبة من الله عز وجل، فمسؤوليته مرتبطة بالمحاسبة ثواباً أو عقاباً أو عفواً حتى مع قال المولى عز وجل: ﴿ أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنۢبِ ٱللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ ٱلسَّٰخِرِينَ ﴿٥٦﴾ أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ ٱللَّهَ هَدَىٰنِي لَكُنتُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٥٧﴾ أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى ٱلْعَذَابَ كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [٣]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَجَآءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّعَهَا سَآئِقٌ وَشَهِيدٌ ﴾[٤]، قال القرطبي : " سائق : ملك يسوقها إلى أمر الله، وشهيد: يشهد عليها بعملها"[٥].

وجاء في القرآن الكريم ما يوضح عظم المسؤولية فقال تعالى ـ في وصف حال نبي الله نوح عليه الصلاة والسلام مع قومه: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ إِنِ ٱفْتَرَيْتُهُۥ فَعَلَيَّ إِجْرَامِى وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ ﴾[٦]، جاء في تفسير هذه الآية أن هذا " تقرير مبدأ

(١) سورة الصافات (الآية رقم: ٢٤).

(٢) الطبري، محمد بن جرير ابن يزيد بن كثير ابن غالب الآملي "تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن" تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م (٥٢٣/١٩).

(٣) سورة الزمر (الآيات رقم: ٥٦-٥٨).

(٤) سورة ق (الآية رقم: ٢١).

(٥) القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي "تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن" تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤ م (١٤/١٧).

(٦) سورة هود (الآية رقم: ٣٥).

تحمل كل إنسان مسؤولية عمله وأن لا تزر وازرة وزر أخرى"[١]، فقد تحمل الأنبياء المسؤولية بجميع أنواعها وكانوا قدوة لأقوامهم، وقاموا بأدائها على أكمل وجه عليهم الصلاة وأتم التسليم.

وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ [٢]، قال ابن كثير : " وفي هذه القصة عبرة ودليل على أنه لن يغني حذر من قدر، وأنه لا ملجأ من الله إلا إليه، فإن هؤلاء فروا من الوباء طلباً لطول الحياة، فعوملوا بنقيض قصدهم، وجاءهم الموت سريعاً في آن واحد"[٣].

فقد عاب الله عز وجل على كل واحد منهم لم يراع مسؤوليته بالبقاء في مكان حدوث الوباء، وعدم المغادرة منه، وأنها مسؤولية أخلاقية تبدأ بالفرد وتنتهي بالجماعة؛ لكي لا يتعدى الضرر إلى الآخرين بنقل العدوى لهم، وهو يُعد توجيه رباني للإنسان للوقاية والعناية بحفظ النفس البشرية عند الوباء.

٢- في السنة النبوية:

تعددت الأحاديث النبوية في تحديد مسؤوليات كل فرد في هذه الحياة بدءًا بالقيام بالمهمة الرئيسة للإنسان بعبادة الله عزوجل والقيام بمسؤولياته في تنظيم شؤون حياته، وأن كل وكلّ واحد مسؤول عن أفعاله وأقواله فقالﷺ: (كلكم راع وكلكم مسؤول، فالإمام راع وهو مسؤول، والرجل راع على أهله وهو مسؤول، والمرأة راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة، والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول)[٤]، وهذا الحديث

(١) الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر "أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير" مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م (٢/٥٤٥).

(٢) سورة البقرة (الآية رقم: ٢٤٣).

(٣) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، "تفسير ابن كثير= تفسير القرآن العظيم" المحقق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ (١/٦٦١).

(٤) البخاري، "صحيح البخاري" ، (٧/٢٦) رقم الحديث (٥١٨٨).

أصل عظيم في المسؤولية في جميع مستوياتها الدينية والاجتماعية والأخلاقية[١].

كما أنها جاءت موضحة وشارحة للمسؤولية الأخلاقية عند حدوث الوباء، بيّنت السنة حدود هذه المسؤولية، وذلك بأن يلتزم الفرد بالمحافظة على النفس البشرية تعريضها للضرر، ومن ذلك أن لا يخالط الفرد المريض الفرد السليم أخذاً بالأسباب، فقال ﷺ: (لا يورد ممرض على مصح)[٢].

قال النووي: " إن الأمراض لا تعدى بطبعها ولكن جعل الله سبحانه وتعالى مخالطتها سبباً للعدوى، فنفى ما يعتقده الجاهلية من العدوى بطبعها، وأرشد إلى يحصل عنده الضرر عادة بقضاء الله وقدره وفعله"[٣].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون، عذاب يبعثه الله على من يشاء، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين، ليس من أحد يقع فيمكث في بلده صابراً محتسباً، يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له، إلا كان له مثل أجر شهيد)[٤].

قال ابن حجر في شرح هذا الحديث : "... أي غير منزعج ولا قلق بل مسلّماً لأمر الله راضياً بقضائه، وهذا قيد في حصول أجر الشهادة لمن يموت بالطاعون وهو أن يمكث بالمكان الذي يقع به فلا يخرج فراراً منه"[٥]، والطاعون وباء شديد فكل طاعون وباء وليس كل وباء طاعون[٦].

---

(١) ينظر: سجاد،أحمد بن محمد أفضل، "المسؤولية الأخلاقية في السنة النبوية"،جامعة العلامة إقبال المفتوحة، باكستان، رسالة دكتوراه منشورة، ٢٠١٥م. (ص: ٨).

(٢) النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ"، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء (١٧٤٣/٤) رقم الحديث (٢٢٢١).

(٣) النووي، محيي الدين يحيى بن شرف "شرح النووي على مسلم = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ (٣٥/١).

(٤) البخاري، "صحيح البخاري" ، (٢٦/٤) رقم الحديث (٣٤٧٤).

(٥) العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل "فتح الباري شرح صحيح البخاري" دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ (١٩٣/١٠).

(٦) الطاعون: قروح تخرج في الجسد فتكون في المرافق أو الآباط أو الأيدي أو الأصابع وسائر البدن

وهذا يؤكده حديث آخر لعائشة رضي الله عنها من أن الحمى سميت أيضاً وباءً، فقالت رضي الله عنها : قدمنا المدينة وهي وبيئة، فاشتكى أبو بكر ﷺ واشتكى بلال ﷺ فلما رأى رسول الله ﷺ شكوى أصحابه، قال: (اللهم حبب إلينا المدينة كما حببت مكة أو أشد، وصححها، وبارك لنا في صاعها ومدها، وحول حماها إلى الجحفة)[1].

قال النووي : "يعني ذات وباء وهو الموت الذريع هذا أصله ويطلق أيضاً على الأرض الأرض الوخمة التي تكثر بها الأمراض لا سيما للغرباء الذين ليسوا مستوطنيها، فإن قيل كيف قيل كيف قدموا على الوباء وفي الحديث الآخر في الصحيح النهي عن القدوم عليه؟ فالجواب من وجهين ذكرهما القاضي أحدهما: أن هذا القدوم كان قبل النهي؛ لأن النهي كان النهي كان في المدينة بعد استيطانها، والثاني: أن المنهي عنه هو القدوم على الوباء الذريع الذريع والطاعون، وأما هذا الذي كان في المدينة فإنما كان وخما يمرض بسببه كثير من الغرباء"[2].

وقد جاء في السنة ما يشير إلى موقف المسلم عند الوباء، وأن عليه الأخذ بالسنن الشرعية والكونية من الالتزام بتطبيق الاحترازات والتدابير الصحية، فعن عبد الله بن عمر ﷺ – أن عمر ﷺ خرج إلى الشام، فلما كان بسرغ بلغه أن الوباء قد وقع بالشام – فأخبره عبدالرحمن ابن عوف ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: (إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا فراراً منه)[3].

وقد حكى التاريخ الإسلامي في سرد أحداثه صور التفاعل مع الأحداث والنوازل، وقيام الراعي بما أوجبته الشريعة الإسلامية من مسؤوليات تجاه رعيته، وبما يحقق مصالحهم

ويكون معه ورم وألم شديد وتخرج تلك القروح مع لهيب ويسود ماحواليه أو يخضر أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان القلب والقيء وأما الوباء فقال الخليل وغيره هو الطاعون وقال: هو كل مرض عام والصحيح الذي قاله المحققون: كل طاعون وباء وليس كل وباء طاعوناً. ينظر: النووي،"المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (٢٠٤/١٤)؛ ابن حجر، "بذل الماعون في فضل الطاعون"، تحقيق: أحمد عصام الكاتب (ص: ١٠٤).

(١) مسلم، " صحيح مسلم " (١٧٤٣/٤) رقم الحديث (٢٢٢١).

(٢) النووي، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٥٠/٩).

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، (١٣٠/٧) رقم الحديث (٥٧٣٠).

ويدفع عنهم الضرر، حيث كتب عمر بن الخطاب ﷺ إلى أمير الشام أبي عبيدة بن الجراحﷺ : سلام عليك، أما بعد، فإنك أنزلت الناس أرضاً غمقة[١]، فارفعهم إلى أرض مرتفعة نزهة[٢]، فخرج بالناس إلى مكان يسمى الجابية[٣] حتى رفع الله عنهم الوباء[٤].

المبحث الأول :

مصدر الإلزام[٥] للمسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية

تقوم فكرة مصدرية الإلزام في حقيقتها على وجود المسؤولية المفضية إلى تحقيق الانضباط الأخلاقي عند الإنسان المكلف، فالقيام بالمسؤولية وانعدامها مقترن بأثر مصدر الإلزام على الفرد وتأثيره على ممارساته العملية في جميع علاقاته مع من حوله، وهو ما أدى إلى وجود اختلاف في تعريفات المصدر الإلزامي الخُلقي باعتبار المنطلقات الدينية أو الفكرية لأصحابها، التي ربما تكون هذه المصادر ذاتية تصدر من الإنسان نفسه أو تكون خارجية كما في النظم الوضعية.

أما الشريعة الإسلامية اعتمدت مصادر عديدة ومتنوعة للإلزام الخُلقي،

(١) الغمق: غمق النبات يغمق غمقا، وهو نبات غمق: فسد من كثرة الأنداء عليه فوجدت لريحه خمة وفساداً. وغمقت الأرض غمقا، فهي غمقة: أصابها ندى وثقل ووخامة. والغمقة القريبة من المياه والخضر والنزوز، فإذا كانت كذلك قاربت الأوبية، والغمق في ذلك فساد الريح وخمومها من كثرة الأنداء فيحصل منها الوباء. ينظر: ابن منظور، "لسان العرب" ، (٢٩٤/١٠).

(٢) النزهة: من التنزه: التباعد، وفي حديث عمر ﷺ : الجابية أرض نزهة أي بعيدة عن الوباء. ينظر: المرجع السابق (٥٤٨/١٣).

(٣) الجابية: قرية بدمشق. ينظر: المرجع السابق.

(٤) ينظر: الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، "تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، الناشر: دار التراث – بيروت، الطبعة الثانية – ١٣٨٧هـ (٦١٩/٤).

(٥) القوة التي تدفع إلى فعل الحسن وتردع عن فعل القبيح. ينظر: القوسي، مفرح بن سليمان عبد الله "دراسات في النظام الخُلقي بين الإسلام والنظم الوضعية" مطابع الحميضي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م (ص: ٧١).

تتناسب مع طبائع البشر المختلفة[١]، " فاجتماع الوازعات كلها في الإسلام استكمال لطرق الإلزام لكل من سول له شيطان الهرب من أمر الطاعة والالتزام"[٢]، وسيتم عرضها في المطالب التالية:

المطلب الأول: الوحي

تستمد الشريعة الإسلامية جميع عناصرها من الله عزو جل وهو المشرع، فالله عزو جل هو أعلم بما يصلح أحوال العباد والبلاد في معاشهم ومعادهم، وفي الالتزام بأوامره واجتناب نواهيه الفوز والفلاح والسعادة.

فاستشعار المسلم لمراقبة الله عز وجل في سلوكه وأعماله، يبعث الخوف والرجاء قال قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾[٣] قال البغوي في تفسيره : "كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبًا، طمعًا، ورهبًا، خوفًا، رغبًا خوفًا، رغبًا في رحمة الله، ورهبًا من عذاب الله"[٤].

وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى ۝ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾[٥]، قال الطبري: "ونهى نفسه عن هواها فيما يكرهه الله، ولا يرضاه منها، فزجرها عن ذلك، وخالف هواها إلى ما أمره به ربه"[٦]، فالنفس تميل إلى حب الشهوات، وتحقيق الرغبات، وتحصيل منافعها، والتأفف من الالتزام بالمسؤوليات والتهرب منها، فلا يمكن تهذيب النفس وردعها على الوجه الأتم إلا بأمر يعلو على مستوى القوانين والأنظمة البشرية ولا يكون ذلك إلا بالشرع.

وذلك أن الشرع "معيار تام وميزان صحيح يجب الاعتماد عليه في الحكم على الأفعال وتمييز ما فيها من حسن وقبح وصلاح وفساد وخير وشر في مختلف الظروف

(١) ينظر: المرجع السابق (ص: ٧١).

(٢) سجاد، "المسؤولية الأخلاقية وأثرها على الفرد والمجتمع في ضوء السنة النبوية"، (ص: ٧).

(٣) سورة الأنبياء (الآية رقم: ٩٠).

(٤) البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، "تفسير البغوي = معالم التنزيل في تفسير القرآن" المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي –بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ (٣٥٣/٥).

(٥) سورة النازعات (الآيتان ٤٠-٤١).

(٦) الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن" (٩٨/٢٤).

والأحوال، وهو ميزان ثابت يورث السائر على هديه السلامة في قصده، والطمأنينة في قلبه، والسعادة في حياته، والنجاة في آخرته، فيسلم من المؤاخذة وينجو من التبعة"[١]، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [٢].

قال الشنقيطي في تفسير هذه الآية : " أن هذا القرآن العظيم الذي هو أعظم السماوية، وأجمعها لجميع العلوم، وآخرها عهداً برب العالمين جل وعلا، يهدي للتي أقوم؛ أي الطريقة التي هي أسدّ وأعدل وأصوب... وهذه الآية الكريمة أجمل الله جل فيها جميع ما في القرآن من الهدى إلى خير الطرق وأعدلها وأصوبها، فلو تتبعنا وجه الكمال لأتينا على جميع القرآن العظيم لشمولها لجميع ما فيه من الهدى إلى الدنيا والآخرة"[٣].

ثم إن النبي ﷺ قدوة البشر أجمعين كان مستجيبًا للوحي الإلهي تطبيقًا عمليًا، بمصالح العباد ونظم شؤون حياتهم، وحثهم على الالتزام بمسؤولياتهم عند وقوع الوباء ومن ذلك قوله ﷺ: (لا يورد ممرض على مصح)[٤]، فالمسلم يعظم السنة النبوية ويلتزم بها التزامًا صادقاً فعلاً أو تركاً.

ولذلك فإنّ الوحي بالنسبة للمسلمين يُعد المصدر الأول للمسؤولية الأخلاقية عند وقوع الوباء، وهو أساس لمصادر الالتزام الأخرى، وهو ما يحقق الوازع الديني في نفوسهم، ويؤكد قدرته على السيطرة على العوامل الداخلية للإنسان من التفلت والانحراف، ومعالجته للأنا والضمير، ليكون الشرع موجهًا وضابطًا لباقي المصادر سواءً كان الإلزام من الكتاب أو السنة.

المطلب الثاني: العقل

يعتبر العقل في الشريعة الإسلامية من أهم ما يتميز به عن الفكر الوضعي؛ وذلك أنه منضبط في حركته الفكرية بالوحي الذي هو المعيار الأول فهو يطابقه ولا

(١) القوسي، "دراسات في النظام الخُلقي "، (ص: ٣٨-٣٩).

(٢) سورة الإسراء (من الآية رقم: ٩).

(٣) الشنقيطي " محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن" دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت – لبنان، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م (١٧/٣).

(٤) مسلم، " صحيح مسلم " (١٧٤٣/٤) رقم الحديث (٢٢٢١).

يعارضه؛ بل يرشد العقل لمعرفة الجانب الخُلقي عند البشر، مما يساعد على تجنب الوقوع في الضرر، وهذا سبب كون المسؤولية الأخلاقية في الشريعة الإسلامية تقبلها العقول السليمة فهي تدعو إلى الالتزام بمصلحة الجماعة والمجتمع، وتحذر من الأنانية، وعدم قصرها على تحصيل المصالح الخاصة.

ويظهر دور العقل كونه أداة لتمييز الخير من الشر، والآلة التي يقتنص بها العلم وتحصّل المعرفة، والميزان الذي يميز به صحيح العلم من سقيمه[(١)]، قال الشافعي : " هو آلة التمييز " أي: العقل، وقال ابن تيمية : " فإن العقل إذا علم ما هو عليه الشرع في نفسه صار عالماً به، وبما تضمنه من الأمور التي يحتاج إليها في دنياه وآخرته، وانتفع بعلمه به، وأعطاه ذلك صفة لم تكن له قبل ذلك، ولو لم يعلمه لكان جاهلاً ناقصاً، وقال ابن القيم عن العقل: " هو آلة العلم وميزانه الذي يعرف به صحيحه من سقيمه، وراجحه من مرجوحه، والمرآة التي يُعرف بها الحسن والقبيح"[(٢)].

وهو ما يؤكد قصور العقل ومحدوديته، وعدم الوثوق بصلاحية الاقتصار عليه مصدراً مستقلاً، بل لابد من مصدر أصيل يستمد منه عمل هذه الأداة ويدلل على صدق نتائجه، ولا يكون ذلك إلا في الشريعة الإسلامية لارتباطه ارتباطاً وثيقاً بالوحي، مما يؤدي إلى التطابق التام، لا الانفكاك كما هو حال الفكر الوضعي.

ولذلك لم تسطع القوانين والأنظمة المستمدة من العقل البشري في زمن الأوبئة كمصدر مستقل أن تكون قادرة على تلبية حاجات البشر، وتحقق لهم الطمأنينة، وفي المقابل فإن المسلم يدرك ويميز بعقله هذه المسؤولية، كون العقل أحد مصادر المعرفة التي يجتمع فيها دلالة النظر والتفكر مع دلالة الشرع، فالمسلم يستجيب لأمر الله بالتحلي بالأخلاق الفاضلة، وذلك بالالتزام بمسؤولياته الأخلاقية لأن فيها تحقيقاً للمصلحة في الدارين[(٣)].

---

(١) ينظر: الرومي، خالد عبد الله "القيم الخُلقية في المنظور السلفي " مشروع بحثي لنيل درجة الماجستير غير منشور، إشراف: مفرح بن سليمان القوسي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم الثقافة الإسلامية، ١٤٣٢/١٤٣٣هـ (ص: ٤٨).

(٢) الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم" مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة" تحقيق: عبد الرحمن حسن قائد، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ (ص: ١٢٠).

(٣) ينظر: القوسي، "دراسات في النظام الخُلقي" (ص: ٨١).

المطلب الثالث: سلطة الحاكم

لقد اعتنت الشريعة الإسلامية بتنظيم شؤون الحياة الدنيوية لجميع البشر سواءً المجتمعات الإسلامية أو غير الإسلامية دون تمييز لعرق أو لون أو جنس، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[(١)]، وأوجبت في حقهم جملة من الحقوق والواجبات، ولهذا راعت وجوب تنصيب الحاكم لتحقيق المصالح الدنيوية والأخروية.

والواقع الفطري يؤكد حاجة البشر لمن يسوسهم ويقيم فيهم العدل، ويسعى الأمن والاستقرار، ولهذا أوجبت الشريعة الإسلامية وجود الحاكم ليكون مصدراً مهماً صلاح أحوالهم الدنيوية، وقد ذكر الماوردي ما يناسب هذا الحال فقال عن حقيقة في سياسته لأحوال البشر: " تتألف من رهبته الأهواء المختلفة، وتجتمع لهيبته القلوب المتفرقة، وتكف بسطوته الأيدي المتغالبة، وتمتنع من خوفه النفوس العادية"[(٢)].

ومن كمال الشريعة الإسلامية أنها راعت جميع أحوال البشر في طرق التزاماتهم فإذا ضعف وازع الدين والعقل عظمت الحاجة لهيبة الحاكم[(٣)]؛ " لأن العقل والدين ربما كانا مضعوفين، أو بدواعي الهوى مغلوبين، فتكون رهبة السلطان أشد زجراً وأقوى ردعاً"[(٤)].

بل أوجبت على المسلمين ممن يعيش في غير المجتمعات الإسلامية طاعة حكامهم في أنظمتهم وقوانينهم في غير معصية الله، قال ابن باز : " كل نظام وكل قانون ينتفع به وتنظم به أمور المسلمين فالشريعة جاءت به، لأن الله جل وعلا جعل شريعته منتظمة في كل شيء، فمن شريعة الله أن تنظم الأمور وأن لا تهمل الأمور، وتنظم ويعتنى بها حتى يسير الناس على شيء واضح يمكن محاسبتهم عليه، وأخذهم

(١) سورة الحجرات (الآية رقم: ١٣).

(٢) الماوردي،علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، "أدب الدنيا والدين" دار مكتبة الحياة، ١٩٨٦م. (ص: ١٣٤).

(٣) ينظر: القوسي، "دراسات في النظام الخُلقي" (ص: ٨٥).

(٤) الماوردي، "أدب الدنيا والدين" . (ص: ١٣٤).

به ومجازاتهم على ما فعلوا من شر أو خير"[١].

وقال ابن عثيمين : " في بلاد الكفار يجب طاعة رؤساء الكفار في نظام الدولة أما في أما في المعصية فلا "[٢]، والمقصود بنظام الدولة الأنظمة والقوانين التي لا تخالف الشريعة الإسلامية.

لذلك فإنّ البشر ليسوا سواء في الالتزام بمسؤولياتهم، فهناك من يردعه الدين وهناك من يردعه النظام من خلال سلطة الحاكم كما جاء في الأثر عن عثمان بن عفان ﷺ عفان ﷺ : (إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن)[٣] أي: " ليمنع بالسلطان عن ارتكاب الفواحش والآثام ما لا يمتنع كثير من الناس بالقرآن وما فيه من الوعيد الأكيد والتهديد الشديد، وهذا هو الواقع" [٤].

وهذا المصدر من أبرز مصادر الإلزام الخُلقي الذي يميز الشريعة الإسلامية عن القوانين الوضعية، حيث إن هذه الطاعة المتمثلة في مسؤولية الفرد الأخلاقية منطلقها الواجب الديني، وضابطها ملازمة شعور الفرد المسلم مراقبة الله عز وجل الذي يراه، وليس كما في النظم الوضعية التي منطلقها الرقابة البشرية التي بمجرد أن تتهيأ للفرد الغربي فرصة للتحايل والتملص من القانون والنظام فإنه سيعمد للتخلي عن مسؤوليته الأخلاقية.

---

(١) ابن باز، " الموقع الرسمي للشيخ ابن باز على الشبكة العنكبوتية"، استرجعت بتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٣هـ، على الرابط : https: //binbaz. org. sa

(٢) ابن عثيمين، "شرح الشيخ محمد بن صالح العثيمين على اليوتيوب للأربعين النووية" الشريط رقم (١٤) على الشبكة العنكبوتية،"استرجعت بتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٣هـ"،على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=z6spB0dAPIM

(٣) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر البصري ثم الدمشقي، "البداية والنهاية"، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م. (١٢/١)؛ وذُكر الأثر في تاريخ المدينة، لابن شبة (٩٨٨/٣)؛ وجامع الأصول؛ لابن الأثير (٨٣/٤)، بلفظ آخر؛ وقال ابن باز : أثر ثابت عن عثمان ﷺوعمر ﷺ، " مجموع فتاوى ابن باز"، (٣٩٣/٢٧).

(٤) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم" (١١٢/٥).

المبحث الثاني:

بواعث التزام الفرد بمسؤولياته الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية

تظل البواعث محرك فاعل في النفس البشرية بعد هداية الله عز وجل، ولذلك تميزت الشريعة الإسلامية عن باقي النظم الوضعية بأن وجهت هذه البواعث لما فيه خير العباد في الدارين وجعلت الفرد المسلم عند التزامه بمسؤولياته الأخلاقية يستحضر هذه الحقائق التي تزيده يقينا بعظمة الدين الإسلامي من حيث شموليته للإنسان والكون والحياة، ومن حيث الجزاء المترتب عليها، ومن تلك البواعث التي كانت سبباً ودافعاً لالتزام الفرد في الشريعة الإسلامية بمسؤولياته الأخلاقية زمن الوباء ما سيتم عرضه في المطالب التالية:

المطلب الأول: تحقيق العبودية

لا شك أن الدين له أثره العميق في النفس البشرية، ويجبلها على المحبة والطاعة والخضوع لأمر الله والخوف منه، ورجاء تحصيل الأجر، فيقودها إلى الراحة والطمأنينة عند فعل الواجب، والندم والحسرة على تفويته، فالمسلم يتعبد الله بالقيام بمسؤولياته الأخلاقية، وعلى قدر ما تكون عليه النفس من درجات في الإيمان والإحسان فإنّ التزام الفرد بمسؤولياته الأخلاقية تكون عالية.

أ– الإيمان:

إن طلب المسلم تحصيل الثواب من الله والخوف من عقابه، يستلزم وجود وازع إيماني قوي؛ لأن الإيمان هو الباعث على القيام بالأعمال الحسنة والأخلاق الفاضلة، قال ابن القيم : " الإيمان هو روح الأعمال، وهو الباعث عليها، والآمر بأحسنها، والناهي عن أقبحها، وعلى قدر قوة الإيمان يكون أمره ونهيه لصاحبه، وائتمار صاحبه وانتهاؤه، قال الله تعالى: ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[1]، وبالجملة: فإذا قوي الإيمان قوي الشوق إلى هذه الحياة، واشتد طلب

(١) سورة البقرة (من الآية رقم: ٩٣).

صاحبه لها"[١].

وهذا يجعل الإيمان يتفاوت في نفوس البشر بحسب درجته عند النوازل والمصائب، كمصيبة وباء جائحة كورونا في هذا العصر، وما تسببت به من أضرار على الفرد والمجتمع والعالم بأسره، وظهر أثر هذا الالتزام على الأفراد والمجتمعات.

وذلك يؤكد إن العقيدة الصحيحة هي الأساس والموجه لجميع الالتزامات في الشريعة الإسلامية، والتي يجب على الفرد المسلم أن يكون عليها في أمره كله، ويتجنب أن يقع في ما يخالفها، فعند الوباء يكثر الخوف والهلع والجزع، ولهذا كان خير ما يساعد على تحصيل الطمأنينة في النفوس الاعتقاد الجازم بأن الله وحده قادر على رفع البلاء، وأن العدوى وطلب الوقاية بذاتها غير مؤثره ما لم يقدره الله.

قال تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[٢]، قال السعدي في تفسير هذه الآية : " ومن أدلة توحيده، أنه تعالى المنفرد بكشف الضراء، وجلب الخير والسراء. ولهذا قال: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ﴾ من فقر، أو مرض، أو عسر، أو غم، أوهم أو نحوه. ﴿فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فإذا كان وحده النافع الضار، فهو الذي يستحق أن يفرد بالعبودية والإلهية" [٣]، فيتحلى الفرد المسلم بالصبر، والذل والخضوع لله سبحانه وتعالى بما شرع من المحبة، والتضرع إليه بالدعاء، والرجوع إليه بالتوبة الصادقة.

ومن كمال الشريعة الإسلامية أنها أكدت على الأخذ بالأسباب دون إفراط أو تفريط، ونهت عن عدم الأخذ بالأسباب، فقال ﷺ: (لا يورد ممرض على مصح)[٤]، وعن

(١) الجوزية، محمد بن أبي بكر ابن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين" المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦م (٣/٢٦٦).

(٢) سورة الأنعام (الآية رقم: ١٧).

(٣) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله" تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" (ص: ٢٥١).

(٤) مسلم، " صحيح مسلم " (٤/١٧٤٣) رقم الحديث (٢٢٢١).

الغلو فيها بحيث يعتقد أنها قادرة على منع الوباء وإذا لم يأخذ بها فسوف يصاب بالوباء، قال الله تعالى: ﴿۞ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَٰهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾[(١)] قال السعدي في تفسير هذه الآية : " يقص تعالى علينا قصة الذين خرجوا من ديارهم على كثرتهم واتفاق مقاصدهم، بأن الذي أخرجهم منها حذر الموت من وباء أو غيره، يقصدون بهذا الخروج السلامة من الموت، ولكن لا يغني حذر عن قدر"[(٢)].

ومع ذلك تقع بعض الأخطاء العقدية عند بعض المسلمين قصداً أو غير كان جهلاً منهم أو عن تقصير، وقد ظهر في هذا العصر عند بعض الفرق وأهل والأهواء من ترك الأخذ بالأسباب وعدم التقيد بالتدابير الوقائية الصادرة من الصحية، ووقوع بعضهم في الشركيات كمن يتوكل أو يستغيث او يستعيذ بغير الله بما يقدر عليه إلا الله سبحانه وتعالى[(٣)].

ولهذا فإن الإيمان بالله باعثاً رئيساً ومؤثراً في ضبط الفرد روحياً وسلوكيا، بل يتجاوز هذا الأثر ـ متى ما كان متحققاً في النفس البشرية ـ إلى كافة المجتمعات الإنسانية.

ب ـ الإحسان:

يُعد الإحسان باعثاً مهماً في تطبيق مسؤولية الفرد الأخلاقية عند الوباء في الشريعة الإسلامية؛ لارتباطه بالدين، وفارقاً بارزاً عن القوانين الوضعية؛ لإبعادها الدين عن جميع مجالات الحياة.

فالإحسان أحد مراتب الدين ومرتبط بالعبودية، التي يجب أن تكون خالصة لله عز وجل ووفق هدي نبيه ﷺ، واستحضار حقيقته يحقق الامتثال والطاعة لله عز

(١) سورة البقرة (الآية رقم: ٢٤٣).

(٢) السعدي، " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" (ص: ١٠٦).

(٣) للاستزادة ينظر: الأخطاء العقدية المتعلقة بوباء كورونا، طارق القحطاني، مجلة أم القرى، بحث محكم منشور، العدد (٨٣)، ربيع الثاني ١٤٤٢هـ.

وجل، كما جاء في قول ﷺ: (أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك)[1]، وديمومة هذه المراقبة والتمرس عليها هي ما تسعى إليه الشريعة الإسلامية.

ولهذا تجد أثر الإحسان في نفوس المسلمين ظاهراً، وذلك ببلوغ أعلى درجات الوازع الديني المتأصل داخل النفس البشرية، فتتحق مخافة الله في السر والعلن ومحاسبة النفس، وتكون النفس مطمئنة وراضية وصابرة، والدافعية عالية ليقوم الفرد بمسؤولياته الأخلاقية طاعة لله عزو وجل، وراغبة بما عنده من الأجر والثواب الأخروي، وهذا ما يخالف النظم الوضعية في مصدرها الإلزامي الذي يقتصر في معظم الأحيان على الخوف والمحاسبة من العقاب الدنيوي.

المطلب الثاني: الالتزام بالأنظمةوالقوانين

لا شك أن الإلزام الديني هو الأساس في الشريعة الإسلامية، وكونها تتميز في خصائصها عن النظم الوضعية من حيث كمالها وشمولها وواقعيتها، فقد راعت ضرورة الالتزام بالأنظمة والقوانين التي في أساسها بُنيت على الدين الإسلامي فلا تعارضه بل الدين يضبطها ويوجهها نحو الأداء الصحيح السليم الذي يكون قائماً على العدل والمساواة، وعدم إلحاق المشقة أو الضرر بالأفراد أو المجتمعات.

ولذلك تميزت الشريعة الإسلامية بمعرفة طبيعة النفس البشرية، وما تحتاج إليه في جميع أحوالها، ولأن البشر ليسوا سواءً في أحوالهم مع النفس البشرية، فقد راعت حاجتها إلى أنظمة وقوانين تردعها وتزجرها من خارج النفس البشرية، فالاقتصار على وجود الوازع الديني الداخلي غير كافٍ عند بعض البشر، كما جاء في الأثر عن عثمان بن عفان ﷺ فقال: (إنّ الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن)[2].

وهذا الردع والزجر يكون من خلال التقيد بالأنظمة والقوانين التي تؤدي إلى تحقيق مصالح العباد ودرء المفاسد عنهم، وتكون في جوهرها عملية واقعية، وتعين على ضبط

(١) البخاري، "صحيح البخاري" ، (٦/١١٥) رقم الحديث (٤٧٧٧)،

(٢) ابن كثير، "البداية والنهاية" (١٢/٢)؛ ذُكر الأثر في تاريخ المدينة، لابن شبة (٩٨٨/٣)؛ وجامع الأصول، لابن الأثير (٤/ ٨٣) بلفظ آخر وقال ابن باز : أثر ثابت عن عثمان ﷺوعمر ﷺ، " مجموع فتاوى ابن باز"، (٣٩٣/٢٧).

تصرفات الأفراد الأخلاقية؛ وتسعى فيه إلى تحقيق مقصد حفظ النفس للفرد بعينه وعدم التعدي بإيذاء الآخرين ـ لا قدر الله ـ وعامل في بث الطمأنينة والاستقرار داخل المجتمعات.

المطلب الثالث: الوعي الأخلاقي

حرصت الشريعة الإسلامية على ترسيخ القيم السامية بين البشر، ودعت إلى بذل كل الإمكانات لنشرها وجعلها منهج حياة، لتستقيم أحوال البشر وترتقي بهم إلى قمم المحبة والطمأنينة والسعادة، وليدرك الفرد أهمية القيم وأثرها في ضبط السلوك وتوجيهه إلى فعل الخير وترك الشر، فتعددت مظاهر الوعي الأخلاقي في الشريعة الإسلامية ومن أبرزها الصبر :

إنّ المتأمل في أحوال البشر عند حدوث المحن والمصائب على مر الأزمنة يتيقن أثر قيمة الصبر في حياة الأمم، ولذلك أجزل الله سبحانه وتعالى الأجر والثواب لكل من هُدي لهذا الخُلق الكريم، وسعى لتحصيله فقال سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱلصَّبۡرِ وَٱلصَّلَوٰةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[(١)]،قال السعدي : " مع من كان الصبر لهم خلقاً، وصفة، وملكة بمعونته وتوفيقه، وتسديده، فهانت عليهم بذلك، المشاق والمكاره، وسهل عليهم كل عظيم، وزالت عنهم كل صعوبة، وهذه معية خاصة، تقتضي محبته ومعونته، ونصره وقربه، وهذه منقبة عظيمة للصابرين، فلو لم يكن للصابرين فضيلة إلا أنهم فازوا بهذه المعية من الله، لكفى بها فضلاً وشرفاً، وأما المعية العامة، فهي معية العلم والقدرة، كما في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ﴾ وهذه عامة للخلق"[(٢)].

فقد يصيب البشر في زمن الوباء الهم والحزن وتشتد عليهم المحن، وكل ذلك ليختبرهم الله عز وجل في هذه الدنيا دار الابتلاء أيصبرون أم يجزعون ﴿كُلُّ نَفۡسٖ ذَآئِقَةُ ٱلۡمَوۡتِۗ وَنَبۡلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلۡخَيۡرِ فِتۡنَةٗۖ وَإِلَيۡنَا تُرۡجَعُونَ﴾[(٣)] قال ابن كثير : " نختبركم

(١) سورة البقرة (من الآية رقم : ١٥٣).

(٢) السعدي، " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" (ص: ٧٤).

(٣) سورة الأنبياء (الآية رقم: ٣٥).

بالمصائب تارة وبالنعم أخرى، فننظر من يشكر ومن يكفر، ومن يصبر ومن يقنط"[١].

ولذلك فإنّ الاستجابة لأمر الله والرضا بقدره زمن الشدائد والوباء إنما يكون بمنع بمنع النفس عن التسخط والهلع والجزع، وما ذلك إلا عند من بلغ اليقين مبلغه وكان رجاء رجاء الفوز بما أعده الله للصابرين من النعيم المقيم في الآخرة مطمعه، كما جاء في قوله عز قوله عز وجل: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ غُرَفٗا تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ نِعۡمَ أَجۡرُ ٱلۡعَٰمِلِينَ ٥٨ ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [٢]، " قال بعض أهل التحقيق : خيار الخلق من إذا نابه أمر صبر، وإذا عجز عن أمر توكل" [٣].

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (ما يصيب المسلم من نصب[٤] ولا وصب[٥]، ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم، حتى الشوكة يشاكها، إلا كفر الله بها من خطاياه)[٦].

ولهذا طلب الأجر الأخروي للصابرين وقت الوباء يجعل الفرد المسلم أكثر التزاما بمسؤوليته الأخلاقية عن غيره في النظم الوضعية المرتبط جزائها بالجانب الدنيوي التي باعثها الخوف من النظام والقانون.

ب- نشر التفاؤل والطمأنينة:

يُعد التفاؤل من الخُلق الحسن الذي يبعث الطمأنينة في النفوس عند الشدائد والمصائب، وترفع من المعنويات عند البشر زمن الوباء، كما أن من الخُلق القبيح التشاؤم وبثه في النفوس فعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (إذا قال الرجل: هلك الناس فهو أهلكهم)[٧]، وذلك لأن المسؤولية الأخلاقية منطلقها الوحي الإلهي، فيستبشر الفرد بعلاقته

(١) ابن كثير،"تفسير القرآن العظيم" (٥/ ٣٠٠).

(٢) سورة العنكبوت (الآيتان رقم: ٥٨-٥٩).

(٣) القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن" (١٠/١٠٧).

(٤) النصب بفتح النون ومعناه: التعب. ينظر: ابن حجر، "فتح الباري شرح صحيح البخاري" (١٠/ ١٠٦).

(٥) الوصب بفتح الواو ومعناه: المرض. ينظر: المرجع السابق.

(٦) البخاري، "صحيح البخاري"، (١/٧٥) رقم الحديث (٥٦).

(٧) مسلم، " صحيح مسلم " (٤/٢٠٢٤) رقم الحديث (٢٦٢٣).

بربه قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ﴾[(١)]، قال القرطبي: " أي تسكن وتستأنس بتوحيد الله فتطمئن"[(٢)]، بل إن التفاؤل والطمأنينة علاجان فاعلان كونهما يعالجان القلق والهلع والخوف غير الطبيعي وما يسببانه من أمراض نفسية ربما تؤدي إلى هلاك الإنسان أو انتحاره.

ولهذا فإنّ تحصيلهما إنما يكون بوجود إيمان قوي منطلق من عقيدة راسخة تحقق التفاؤل والطمأنينة للنفس والحث على نشرها بين أفراد المجتمع، فعن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا طيرة، وخيرها الفأل) قالوا: وما الفأل؟ قال: الصالحة يسمعها أحدكم)[(٣)]، وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (لا عدوى، ولا طيرة، ويعجبني الفأل: الكلمة الحسنة، الكلمة الطيبة)[(٤)]، قال ابن بطال : " وقد جعل الله في فطرة الناس محبة الكلمة الطيبة والفأل الصالح والأنس به"[(٥)].

ولذلك خير ما يبعث الطمأنينة في نفوس البشر نشر الكلام الطيب والحديث الحسن عند الوباء، وهذا من حسن الظن بالله، قال الخطابي : " إن الفأل إنما هو من طريق حسن الظن بالله "[(٦)]، فمسؤولية الفرد الأخلاقية تكمن بالتحلي بهذه الأخلاق والالتزام بها عند نزول الوباء.

ج– معرفة منزلة الإيثار:

جاءت قيمة الإيثار كإحدى القيم لتؤكد على هذه المعاني الراقية، ولتكون باعثاً أصيلاً في نبذ الأنانية والغلو في حب الذات وتقديم مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة، فبها تُضبط العلاقات الإنسانية بين الأفراد ويحرص كل منهم على الالتزام

(١) سورة الرعد (الآية رقم: ٢٨).
(٢) القرطبي، " الجامع لأحكام القرآن" (٣١٥/٩).
(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، (١٣٥/٧) رقم الحديث (٥٧٥٤).
(٤) مسلم، " صحيح مسلم " (١٧٤٦/٤) رقم الحديث (٢٢٢٤).
(٥) ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك "شرح صحيح البخارى لابن بطال" تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م (٤٣٧/٩).
(٦) ابن بطال، "شرح صحيح البخارى" (٤٣٦/٩).

بمسؤولياته الأخلاقية.

فالمسلم يسعى لتقديم دفع الضرر والمفسدة على تحصيل المنفعة والمصلحة الدنيونية الدنيونية ابتغاء مرضاة الله عزو وجل والمشاركة في تحقيق السلامة لبقية المجتمع، جاء في محكم في محكم التنزيل قوله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾[1]، قال ابن كثير : " يقدمون المحاويج على حاجة أنفسهم، ويبدأون بالناس قبلهم في حال احتياجهم إلى ذلك"[2].

ففي زمن الوباء يحتاج الناس لضبط سلوكياتهم وتعاملاتهم مع الآخرين، حيت يتدافع الناس في تحصيل مصالحهم، فتجد المسلم الملتزم بمسؤوليته الأخلاقية عند إصابته بالوباء أو الشعور بأعراضه يُؤثر البقاء في بيته وعدم المجيء إلى أمكان العبادة أوغيرها؛ تحقيقاً لمسؤوليته الأخلاقية التي تراعي تقديم مصلحة الجماعة على المصلحة الفردية، والتزاماً بالأنظمة والقوانين التي تدعو إلى التقيد بالتدابير والتعليمات الوقائية، وليس كحال النظم الوضعية التي أباحت الاحتكار وعززت الأنانية عند الأفراد ونادت بالحرية المطلقة.

بل عالجت الشريعة الإسلامية مثل هذه الأخلاق الذميمة بالحث على تدريب النفس على محبة المؤمن لأخيه واقترانها بتمام الإيمان وكماله، فعن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)[3].

ولهذا عُدت قيمة الإيثار من أهم البواعث الرئيسة في تحقيق أعلى درجة الإيمان، لما فيها من الإعانة على معالجة الأنانية وضبط شهوة النفس، والزهد في تحصيل المنفعة المادية زمن الوباء، رجاء طلب الأجر والمثوبة من عند الله عز وجل.

د- الوفاء بمقتضى العقود والعهود[4]:

للعقود والعهود في الإسلام مكانة رفيعة، ووفاء المسلم بها أساس كرامته في الدنيا

(١) سورة الحشر (من الآية رقم: ٩).

(٢) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم" (٨/٧٠).

(٣) البخاري، "صحيح البخاري" (١/١٢) رقم الحديث (١٣).

(٤) للاستزادة ينظر: القوسي، "دراسات في النظام الخُلقي" ، (ص: ٤٧ وما بعدها).

وسعادته في الآخرة، ولذا جاء الأمر بها في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾[١] قال السعدي: "هذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين بما يقتضيه الإيمان بالوفاء بالعقود، أي: بإكمالها، وإتمامها، وعدم نقضها ونقصها... فهذا الأمر شامل لأصول الدين وفروعه، فكلها داخلة في العقود التي أمر الله بالقيام بها"[٢].

فالوفاء بالعهد خلق حميد، يساعد المسلم على الخلاص من بواعث الأنانية وتغليب المصلحة الخاصة على العامة، ويعود ذلك لملازمة المتصف بهذا الخلق للصدق والتقوى، قال تعالى:﴿ وَٱلۡمُوفُونَ بِعَهۡدِهِمۡ إِذَا عَٰهَدُواْۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلۡبَأۡسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلۡبَأۡسِۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُتَّقُونَ ﴾[٣]، فالصدق والتقوى أثرهما عظيم في النفس البشرية للوفاء بالعهد واجتناب نقضه وخاصة في زمن الوباء، فقد تضطرب فيه أحوال البشر في جميع المجالات، مما يترتب على ذلك ضرورة القيام بالواجب الشرعي للوفاء بالعقود والعهود التي عقدت بين البشر؛ لتستقيم بها معايشهم وأحوالهم قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ﴾[٤].

قال البغوي: " أي يحفظون ما ائتمنوا عليه، والعقود التي عاقدوا الناس عليها يقومون بالوفاء بها، والأمانات تختلف فتكون بين الله تعالى وبين العباد كالصلاة والصيام والعبادات التي أوجبها الله عليه، وتكون بين العباد كالودائع والصنائع، فعلى العبد الوفاء بجميعها" [٥].

فالمسؤولية الأخلاقية محددة وواضحة "بسبب وجود العقود التي تجعل العلاقة بين الأطراف تسير في طريق مأمون العثار في أصعب الظروف، فتبقى العلاقة بينهما في إطارها الأخلاقي"[٦]، فيحرص المسلم على القيام بما أوجبه الله عليه من

(١) سورة المائدة (من الآية رقم: ١).
(٢) السعدي، " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" (ص: ٢١٨).
(٣) سورة البقرة (من الآية رقم: ١٧٧).
(٤) سورة الإسراء (من الآية رقم: ٣٤).
(٥) البغوي، "معالم التنزيل في تفسير القرآن" (٣/٣٦٠).
(٦) القوسي، "دراسات في النظام الخُلقي" (ص: ٤٧ وما بعدها).

الوفاءبالعهد، وبتحقيق هذه المسؤولية يحصل ـ بمشيئة الله ـ الاستقرار وينعم البشر بالخير والأمان في جميع الأحوال.

المبحث الثالث:

آثار المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء في الشريعة الإسلامية

إنّ أبرز ما يميز الفرد المسلم في التزامه الأخلاقي زمن الوباء امتثاله للعقيدة الصحيحة السليمة كأساس لممارساته العملية في جميع علاقاته، والتي أظهرت حقيقة عجز الإنسان في هذه الحياة أن يسن الأنظمة والقوانين التي تصلح حاله وتنظم شؤونه بعيداً عن الوحي الإلهي.

والتي حذرت من اغترار الفرد بنفسه، وعدم المجازفة في ذلك كما قامت به النظم الوضعية، التي حصرت التزام الفرد الغربي في تحصيل المنفعة الفردية، وإنها هي الأساس دون النظر في مآلات هذه الممارسات وما سيكون لها من آثار سلبية على حياة الفرد والمجتمع.

ولهذا فإنّ من كمال الشريعة الإسلامية وشمولها أن جعلت الجزاء على هذا الالتزام فيه تحقيق لمصلحتي الفرد في الدنيا والآخرة، ولهذا تنوعت هذه الآثار بحسب السعي في تحصيل هذه المصلحة، ومنها:

المطلب الأول: الامتثال لأمر الله وطاعة رسوله ﷺ

إنّ أعظم ما يعزز العقيدة الإسلامية في النفوس طاعة الله عز وجل وطاعة رسولهﷺ؛ لأن الفرد المسلم يبتغي في التزامه بمسؤولياته الأخلاقية طلب مرضاة الله سبحانه وتعالى امتثالاً لأوامره واتباعاً لسنة رسوله ﷺ، ولأن فيهما تحصيلٌ لمحبة الله عز وجل، وهذا من أرجى ما يطلبه العبد كما جاء في قوله عز وجل: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[1].

قال ابن كثير : " هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله، وليس هو على الطريقة المحمدية فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر، حتى يتبع الشرع المحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأحواله... وقال الحسن البصري وغيره من السلف : زعم قوم أنهم

(١) سورة آل عمران (الآيتان رقم ٣١-٣٢).

يحبون الله فابتلاهم الله بهذه الآية، فقال: ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾"[(١)]، فالابتلاءات ربما تتعدد وتتنوع، وأعظم ما يستعان به عند وقوعها لزوم السنة باتباع ماجاء به النبي ﷺ من الأوامر والنواهي.

حيث وردت جملة من الأحاديث النبوية بيّنت الطريقة الشرعية التي ينبغي للفرد المسلم الالتزام بها، وهذا ما يؤكد على أثر الإيمان والإحسان في تقوية عقيدة المسلم عند الوباء، وبالتالي يكون الخُلُق عبادة لله عز وجل فيخافه ويرجوه محبةً وطمعاً في مرضاته؛ وهذا ما يجعل أسس الالتزام الخُلقي قوياً ومتماسكاً وأثره ملموساً في حياة المسلمين.

المطلب الثاني: تحقيق الكرامة الإنسانية

لم تقتصر آثار المسؤولية الأخلاقية على فئة معينة داخل المجتمع، بل شملت الجميع دون تمييز بين البشر بسبب الدين أو العرق أو اللون وغيرها من أشكال التمييز العنصري، " فكرامة الإنسان من تكريم الخالق جلَّ وعلا، وهي أصيلةٌ في الطبيعة البشرية، لا تُكْتَسَبُ لتوافر عناصر أو لتضافر عوامل أو لتواتر أسباب، ولم يكرّم دينٌ من الأديان بني آدم كما كرّمهم الإسلام"[(٢)].

وقد أكدت الشريعة الإسلامية مراعاتها للكرامة الإنسانية في جميع الظروف، فأوجبت حفظ النفس وكل الوسائل المؤدية إليها، سواءً ما تعلق بمسؤوليات الراعي أو مسؤوليات الرعية فكل واحد منهما ملتزم بالقيام بمسؤولياته، فمسؤوليات الراعي في هذا الجانب أن يسوس الرعية بالعدل دون تمييز في الحقوق وبما يحفظ لهم كرامتهم الإنسانية، وعلى الرعية الوفاء بمسؤولياتها بالتزام الطاعة والتنفيذ لتتحق الكرامة الإنسانية في المجتمعات.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٩٠ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا وَقَدۡ جَعَلۡتُمُ ٱللَّهَ عَلَيۡكُمۡ كَفِيلًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا

(١) ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم" (٢/٣٢).

(٢) التويجري، عبد العزيز عثمان، " الكرامة الإنسانية في ضوء المبادىء الإسلامية" (ص: ٩).

تَفْعَلُونَ ﴾ [1] قال السعدي: " فلما أمر بما هو واجب في أصل الشرع أمر بوفاء ما أوجبه العبد على نفسه "[2].

ولا ريب أن وفاء الفرد بمسؤولياته الأخلاقية ـ سواءً كان حاكماً أو محكوماً ـ عاملٌ رئيسٌ في تحقيق الكرامة الإنسانية لجميع أفراد المجتمع، وهو ما يؤكد أن حقيقة منظومة الأخلاق في الشريعة الإسلامية لا تنفك بل هي مترابطة ومتناسقة، فعندما تكون العقيدة فاعلة في سلوك الفرد نجد أثرها في قيمتي العدل والحرية وعند إقامة العدل وضبط الحرية تتحق الكرامة الإنسانية ـ بمشيئة الله ـ وهذه المزية من أبرز ما يميز منظومة الأخلاق عنها في النظم الوضعية.

وقد شاهد معظم سكان العالم عبر وسائل الإعلام المختلفة بعض الممارسات الفردية الخاطئة في بعض الدول الغربية وغيرها بسبب وباء كورونا (كوفيد ١٩)، وانتشار بعض مظاهر الفوضى والسلب والتخريب للممتلكات، وعدم تقيدهم بالتدابير والاحترازات الوقائية التي نادت بها حكوماتهم، والسبب في ذلك متعلقاً بالحرية المزعومة في ثقافتهم، فبمجرد غفلة المؤسسات الأمنية قامت ثلة من الأفراد بالتفلت من القوانين والأنظمة، ولم يردعها أي مصدر من مصادر الإلزام في النظم الوضعية.

المطلب الثالث: تحقيق الأمن والاستقرار

يُعد الأمن من النعم التي تنشدها جميع المجتمعات، وتسعى لتحصيلها حتى تستقر النفوس والمعايش بين البشر؛ ويكون أشد ضرورة في زمن الوباء حيث يكون الهلع والخوف والاضطراب؛ لينعموا بالاستقرار والطمأنينة والرخاء قال ﷺ: (من أصبح آمناً في سربه، معافًى في جسده، عنده طعام يومه، فكأنما حيزت له الدنيا)[3]، فكان من أهم الضروريات السعي إلى تحقيق الأمن والاستقرار داخل المجتمع، ولا يكون هذا إلا بعد توفيق الله بتطبيق الفرد لمسؤولياته الأخلاقية.

---

(١) سورة النحل (الآيتان رقم: ٩٠-٩١).

(٢) السعدي، " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" (ص: ٤٤٧).

(٣) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، "صحيح الأدب المفرد" حقق أحاديثه وعلق عليه : محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م (٣٠٠/١١٢)؛ وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد (ص: ١٢٧).

فمن كمال الشريعة الإسلامية أنها راعت هذا المطلب في تحقيقه، وقرنت تحقيق هذا الأمن بعبادة الله فكلما كان المجتمع ملتزماً بتحقيق الإيمان حصل الأمن والاستقرار قال تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ﴾[١]، أي: أن تحقيق الأمن مرتبط بتحقيق الإيمان الذي لا يشوبه ظلم ولا معاصي[٢]، وقال سبحانه: ﴿فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ٣ ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ ﴾[٣]، فالله عز وجل أمرهم بتحقيق العبودية الخالصة له سبحانه وتعالى مقابل نعمة رغد العيش وتحقيق الأمن لهم من جميع أنواع الخوف، ويدخل في ذلك تأمين البشر من ما قد يحل بهم من خوف وهلع وجزع زمن الوباء[٤].

وقد اعتاد الناس في أحوالهم داخل مجتمعاتهم على التقارب عند الاجتماع والسلام وأيضاً في عباداتهم، لهذا كان الإيمان دافعاً قوياً في أن يترك أثراً على أخلاق الإنسان المسلم باستشعاره عظم مسؤوليته تجاه خالقه ونفسه ومع الآخرين.

المطلب الرابع: حصول الترابط والتعاون بين أفراد المجتمع

حرصت الشريعة الإسلامية على تعزيز كل الروابط التي تقوم على التعاون بين البشر، وهذا مما يساعد على الضبط الاجتماعي قال الله تعالى: ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾[٥] قال السعدي : " ويحصل لهم من المصالح التي تتوقف على الائتلاف ما لا يمكن عدها، من التعاون على البر والتقوى، كما أن بالافتراق والتعادي يختل نظامهم وتنقطع روابطهم ويصير كل واحد يعمل ويسعى في شهوة نفسه، ولو أدى إلى الضرر العام"[٦]، فلا مصالح فردية مبنية على الأنانية والغلو في حب الذات، ولكن ترابط وتعاون في تحقيق مصلحة الجماعة.

(١) سورة الأنعام (الآية رقم: ٨٢).
(٢) ينظر: السعدي، " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" (ص: ٢٦٣).
(٣) سورة قريش (الآيتان رقم ٣-٤).
(٤) ينظر: السعدي، " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" (ص: ٩٣٥).
(٥) سورة آل عمران (من الآية رقم: ١٠٣).
(٦) السعدي، " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" (ص: ١٤١).

وهذه من دلائل عظمت الإسلام أنه راعى جميع الظروف والأحوال التي قد تحدث في هذه الحياة، بل تجاوز ذلك ليرشد البشر إلى الطريقة المثلى التي تحقق لهم السعادة والرخاء والأمن بعيداً عن المثاليات الزائفة والمصالح المادية قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾[1]، أي: إن الله يأمركم أن تتعاونوا أيها المؤمنون على فعل الطاعات وترك المعاصي، وينهاكم أن تتعاونوا على ترك ما أمركم بفعله[2].

ويظهر أثر هذه القيم السامية في أحوال البشر عند الوباء، فهذبها وضبطها تقوى الله، تقوى الله، وبات المجتمع أكثر لحمة وترابطاً وتماسكاً، فعن أبي موسى الأشعري ﷺ قال : قال : قال ﷺ : (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً)[3]، وعن النعمان بن البشير ﷺ قال ﷺ: (مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)[4].

قال النووي: " هذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا مكروه "[5].

وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويسخط لكم ثلاثاً، يرضى لكم: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم،...)[6]، قال محمد بن عبد الوهاب : " ولم يقع خلل في دين الناس ودنياهم إلا بسبب الإخلال بهذه الثلاث أو بعضها"[7]، وهذا يؤكد أثر التوحيد في ضبط الجانب العقدي للمسلم وتحقيقه العبودية الخالصة في علاقته مع الله سبحانه وتعالى، وضبطه للجانب الاجتماعي في علاقاته مع الآخرين سواءً الراعي أو الرعية.

(١) سورة المائدة (من الآية رقم: ٢).
(٢) ينظر: الطبري، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن" (٥٢/٨).
(٣) مسلم، " صحيح مسلم " (١٩٩٩/٤) رقم الحديث (٢٥٨٥).
(٤) المرجع السابق، رقم الحديث (٢٥٨٦).
(٥) النووي، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" (١٣٩/١٦-١٤٠).
(٦) البخاري، "صحيح الأدب المفرد"(٤٤٢/١٥٨)؛ وصححه الألباني في "صحيح الأدب المفرد" (ص: ١٧٠).
(٧) مسائل الجاهلية (ص: ٧).

وتحقيق هذا الترابط والتعاون في جانبه الاجتماعي ليس وجوبه حصراً على المسلم فقط، بل يدخل في ذلك غير المسلم كونه أحد مكونات النسيج الاجتماعي فله من الحقوق ما يجب الوفاء بها وعليه من الواجبات التي يجب الالتزام بها داخل الدولة المسلمة؛ ولأن التزامه يفضي إلى تحقيق مصلحة الجماعة.

كما أن المسلم في البلاد غير المسلمة يجب عليه أن يلتزم بمسؤولياته الأخلاقية وفق ما تقرره الأنظمة والقوانين، طالما إن هذه المسؤولية مناطة بالحفاظ على الأرواح والممتلكات، وكان هذا الالتزام ليس في معصية الله عز وجل.

الخاتمة

وفيها أبرز النتائج والتوصيات:

الحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد حمد الله وتوفيقه وتيسيره لإنجاز هذا البحث أُدوّن **أهم نتائج البحث،** وهي كما يلي:

١. أن العقيدة الصحيحة هي الأساس والموجه لجميع الالتزامات الأخلاقية في الشريعة الإسلامية وعلى قدر ما تكون عليه النفس من درجات في الإيمان والإحسان، فإنّ التزام الفرد بمسؤولياته الأخلاقية تكون عالية.

٢. أن المسؤولية الأخلاقية في الشريعة الإسلامية في حقيقتها مسؤولية دينية، وهذا ما يميزها عن غيرها من النظم الوضعية؛ لارتباطها الوثيق بالوحي الإلهي.

٣. أن الشريعة الإسلامية أكدت على التوكل على الله والأخذ بالأسباب دون إفراط أو تفريط.

٤. أن المسؤولية الأخلاقية في الشريعة الإسلامية تظهر حقيقة الكرامة الإنسانية لجميع البشر.

٥. يُعد التفاؤل والطمأنينة من القيم الحسنة التي تبعث الطمأنينة في النفوس وخاصة زمن الوباء.

التوصيات، ومن أبرزها:

١. التأكيد على دور الدعاة في القيام بمسؤولياتهم زمن الوباء، والتذكير بأثر العقيدة الصحيحة والوعي الأخلاقي في تحقيق الالتزام بالمسؤولية الأخلاقية عند البشر.

٢. التأكيد على مسؤوليات الجامعات والمؤسسات العلمية بعقد المحاضرات والندوات التي تبين المسؤولية الأخلاقية زمن الوباء.

٣. الحاجة لإفراد بحث يُبرز جهود المملكة العربية السعودية في مواجهة وباء كورونا (كوفيد ١٩) وما قامت به من جهود متميزة داخلية وخارجية أشاد بها المجتمع المحلي والدولي.

المصادر والمراجع

- أحمد مختار عبد الحميد عمر، "معجم اللغة العربية المعاصر"عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨ م.
- الألباني، محمد ناصر الدين "صحيح الجامع الصغير وزياداته" المكتب الإسلامي، الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- الآجُرِّيُّ، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي، "الشريعة" المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، دار الوطن، الرياض، السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩م.
- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، "جامع الأصول في أحاديث الرسول"، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى.
- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري "النهاية في غريب الحديث والأثر" تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- ابن أبي شيبة، عمر بن شبة بن عبيدة بن ريطة النميري البصري، "تاريخ المدينة "، تحقيق فهيم محمد شلتوت، مكتبة الثقافة، المدينة المنورة، ١٣٩٩هـ.
- ابن بطة، عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري "الإبانة الكبرى"، المحقق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.
- ابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك "شرح صحيح البخارى لابن بطال" تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الدمشقي، "مجموع الفتاوى" المحقق: محمد رشاد سالم، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٢هـ.
- ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد "مجموع فتاوى ورسائل محمد بن صالح العثيمين"

جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الوطن، دار الثريا، الرياض، الطبعة الأخيرة، ١٤١٣هـ.

- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، "تفسير ابن كثير= تفسير القرآن العظيم" المحقق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر البصري ثم الدمشقي، "البداية والنهاية"، تحقيق : عبد الله ابن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧ م، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، "لسان العرب" جمال الدين الأنصاري الرويفعي الإفريقي، دار صادر — بيروت، الطبعة الثالثة – ١٤١٤ هـ.
- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، "معجم مقاييس اللغة" تحقيق عبد السلام محمد هارون، الخانجي، مصر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين"إعلام الموقعين عن رب العالمين"، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التخريج: أبو عمر أحمد عبد الله أحمد، دار ابن الجوزي للنشروالتوزيع، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم "التبيان في أقسام القرآن" المحقق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر ابن أيوب بن سعد شمس الدين "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين" المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦م.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين " مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة" تحقيق: عبد الرحمن حسن قائد، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ.
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبد الله، "صحيح الأدب المفرد"

حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله الجعفي، "الجامع الصحيح المختصر"، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ– ١٩٨٧م.
- البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، "تفسير البغوي = معالم التنزيل في تفسير القرآن" المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.
- التميمي، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان، "الأصول الثلاثة وأدلتها" وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الطبعة العاشرة، ١٤٢٠هـ.
- التميمي، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان، (الأصل) "مسائل الجاهلية " تحقيق: محمود شكري الألوسي.
- الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر "أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير" مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف "التعريفات" المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية" تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- الحميد، صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي، "نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم" تأليف عدد من المختصين بإشراف دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الرابعة.
- الرومي، خالد عبد الله "القيم الخُلقية في المنظور السلفي " مشروع بحثي لنيل درجة

الماجستير غير منشور، إشراف: مفرح بن سليمان القوسي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، قسم الثقافة الإسلامية، ١٤٣٢/١٤٣٣هـ.

- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله" تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان" المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ /٢٠٠٠ م.
- سجاد، أحمد بن محمد أفضل، "المسؤولية الأخلاقية وأثرها على الفرد والمجتمع في ضوء السنة النبوية" جامعة العلامة إقبال المفتوحة، باكستان، رسالة دكتوراه منشورة، ٢٠١٥م.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني، "فتح القدير"، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٤ هـ.
- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر "تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، الناشر: دار التراث – بيروت، الطبعة الثانية – ١٣٨٧هـ.
- الطبري، محمد بن جرير ابن يزيد بن كثير ابن غالب الآملي "تفسير = جامع البيان عن تأويل آي القرآن" تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل "فتح الباري شرح صحيح البخاري" دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ.
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل الشافعي، "بذل الماعون في فضل الطاعون" تحقيق: أحمد عصام عبد القادر الكاتب، دار العاصمة، الرياض.
- القزويني، محمد بن يزيد أبو عبدالله، "سنن ابن ماجه"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر – بيروت، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني.
- القحطاني، طارق سعيد عبد الله "الأخطاء العقدية المتعلقة بوباء كورونا"، بحث محكم منشور، مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، العدد (٨٣) ربيع الثاني ١٤٤٢هـ/ ديسمبر ٢٠٢٠م.

- القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي "تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن" تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤ م.
- القوسي، مفرح بن سليمان عبد الله "دراسات في النظام الخُلقي بين الإسلام والنظم الوضعية" مطابع الحميضي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.
- اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة، السعودية، الطبعة الثامنة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، "أدب الدنيا والدين" دار مكتبة الحياة، ١٩٨٦م.
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي "تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك" المحقق: محي هلال السرحان وحسن الساعاتي، دار النهضة العربية – بيروت.
- موسوعة الحديث الشريف "الكتب الستة، صحيح البخاري، صحيح مسلم، سنن أبي داوود، جامع الترمذي، سنن النسائي، سنن ابن ماجه، دار السلام للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- مجمع اللغة العربية بالقاهرة، "المعجم الفلسفي" الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٣م.
- النووي، محيي الدين يحيى بن شرف "شرح النووي على مسلم = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج" دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

المواقع الإلكترونية :

شرح الشيخ محمد بن صالح العثيمين على اليوتيوب للأربعين النووية الشريط رقم (١٤) على الشبكة العنكبوتية، على الرابط:
https: //www. youtube. com/watch?v=z6spB0dAPIM
منظمة الصحة العالمية على الشبكة العنكبوتية على الرابط:
http: //www. emro. who. int/ar/health-topics. html
الموقع الرسمي للشيخ ابن بازعلى الشبكة العنكبوتية، على الرابط: https: //binbaz. org. sa

BIBLIOGRAPHY

Al-Albani, Abu Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din, ibn al-Hajj Nuh ibn Najati ibn Adam, al-Ashqudari al-Albani, "Silsilat al-Hadith al-Sahihah" Al-Maaref Library for Publishing and Distribution, Riyadh, Edition: First, 1415 AH – 1995.

Ahmed Mukhtar Abdel Hamid Omar, " Muhjam Allugha Alarabia Almuasirah", Dar Alam Al-Kutub, first edition, 1429 AH / 2008.

Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din, "Sahih al-Jami al-Sagheer wa Ziyadatuh", Almaktab Al Islami, third edition, 1408 AH/1988.

Al-Ajri Abu Bakr Muhammad bin Al-Hussein bin Abdullah Al-Baghdadi, "Shariah" Investigated by: Dr. Abdullah bin Omar bin Suleiman Al-Dumaiji, Dar Al-Watan, Riyadh, Saudi Arabia, second edition, 1420 AH / 1999.

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughirah, Abu Abdullah, "Sahih Al-Adab Al-Mufrad" verified the Muhammad Nasir Al-Din Al-Albani, Dar Al-Siddiq for Publishing, Fourth Edition, 1418 AH - 1997.

Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Jaafi, "Al-Jami' al-Sahih al-Mukhtasar" investigation: Dr. Mustafa Dib Al-Bagha, Dar Ibn Kathir, Al-Yamama - Beirut, third edition, 1407 AH - 1987.

Al-Baghawi, Abu Muhammad Al-Hussain bin Masoud bin Muhammad bin Al-Fara Al-Baghawi Al-Shafi'i, " Maalim Altanzil fi tafsir Alquran" Investigated by: Abdul Razzaq Al-Mahdi, House of Revival of Arab Heritage - Beirut, first edition, 1420 AH.

Al-Jawziyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams Al-Din Ibn Qayyim. " Iilam Almuqiein an rabi al AL alamin" Investigation: Muhammad Abd al-Salam Ibrahim, (Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, first edition, 1411 AH - 1991).

Al-Jawziyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams Al-Din Ibn Qayyim, "Al-Tibyan fi Aqssam Al-Qur'an" Investigator: Muhammad Hamid Al-Faqi, Dar Al-Maarifa, Beirut, Lebanon.

Al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub bin Saad Shams Al-Din Ibn Qayyim, "Mdarij alsaalikin bayna manazil 'iyyaak nabud wa'iyaak nastaein. " Investigated by: Muhammad Al-Mu'tasim Billah Al-Baghdadi, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut, third edition, 1416 AH / 1996.

Al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams Al-Din Ibn Qayyim, "Miftah dar alsaeada" investigation: Abdul Rahman Hassan Jeddah, first edition, 1432 AH.

Al-Jaza'iri, Jaber bin Musa bin Abdul Qadir bin Jaber Abu Bakr, "Aysar altafasir likalam aleail Alkabir," Library of Science and Judgment, Medina, Saudi Arabia, fifth edition, 1424 AH / 2003.

Al-Jerjani, Ali bin Muhammad bin Ali Al-Zain Al-Sharif, "Attaarifat", Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, , first edition 1403 AH -1983.

Al-Jawhari, Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Farabi, “Al-Sahih Taj Al-Lughah wa Sahih Al-Arabiya” investigated by: Ahmed Abdel-Ghafour Attar, Dar Al-Ilm, Beirut, fourth edition 1407 AH / 1987.

Al-Halibi, Ahmed Abdul-Aziz, " Almasuwliat Alkhulqyt fi al'iislam waljaza' ealayha", Al-Rushd Library, Riyadh, first edition 1417 AH / 1996.

Al-Humaid, Sheikh Saleh bin Abdullah bin Humaid, “Nadarat Anaeim fi Makarim 'Akhlaq Alrasul Alkarim” authored by a number of specialists under the supervision of Dar Al-Wasila, Jeddah, fourth edition.

Al-Roumi, Khaled Abdullah, " Alqiyam Alkhulqyat fi almanzur Asssalafi", unpublished master's research, under the supervision of Mufreh bin Suleiman Al-Qousi, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, Department of Islamic Culture, 1432/1433 AH.

Al-Zunaidi, Abdul Rahman Zaid, " Alsalafiat waqadaya Alasr", Dar Ishbilia for Publishing and Distribution, Riyadh, first edition, 1418 AH / 1998.

Al-Suyuti, Abd al-Rahman bin Abi Bakr Jalal al-Din, “Al-Ashabah Wannazaer” Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Edition: First, 1411 AH / 1990.

Al-Saadi, Abdul-Rahman bin Nasser bin Abdullah, “Taysir Al-Karim Al-Rahman fi tafsir kalamAl-Mannan” Investigated by: Abdul-Rahman bin Mualla Al-Luhaiq, Al-Risala Foundation, first edition 1420 AH / 2000.

Al-Shanqiti, Muhammad Al-Amin bin Muhammad Al-Mukhtar bin Abdul Qadir “ Adwaa Al-Bayan fi fi 'iidah alquran bialquran” Dar Al-Fikr for Printing, Beirut - Lebanon, 1415 AH / 1995.

Al-Tabari, Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Kathir bin Ghaleb Al-Amali, Abu Jaafar, “Tarikh Al-Tabari” publisher: Dar Al-Turath - Beirut, second edition - 1387 AH.

Al-Tabari, Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghaleb Al-Amali, “Jami’ Al-Bayan fi Taawil Ayil Al qur’an,” investigated by: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, in cooperation with the Center for Islamic Research and Studies, Dar Hajar for printing, publishing, distribution and advertising, first edition, 1422 AH / 2001.

Abd al-Wahhab, Muhammad ibn Abd al-Wahhab, “usul althalathat,” Ministry of Islamic Affairs, Endowments, Call and Guidance, Tenth Edition, 1420 AH.

Abd al-Wahhab Muhammad ibn Abd al-Wahhab ibn Suleiman al-Tamimi al-Najdi, “Masa’il al-Jahiliyya” Investigated: Mahmoud Shukri al-Alusi.

Attia bin Muhammad Salem, “Mahasin alsharieat wamasawi' alqawanin alwadeiat,” the Islamic University of Madinah, first edition, 1393 AH / 1973.

Al-Uthaymeen, Muhammad bin Saleh bin Muhammad, “Majmoo’ Fatwas”, compiled and arranged by: Fahd bin Nasser bin Ibrahim Al-Sulaiman,

Dar Al-Watan, Riyadh, last edition, 1413 AH.
Al-Asqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar Abu Al-Fadl, “Fath Al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari”, Dar Al-Maarifa - Beirut, 1379 AH.
Al-Asqalani, Ahmed Bin Ali Bin Hajar Abu Al-Fadl Al-Shafi’i, “Badlul almaun fi fadl altaaun,” investigated by: Ahmed Essam Abdel Qader Al-Kateb, Dar Al-Assimah, Riyadh.
Al-Qazwini, Muhammad bin Yazid Abu Abdullah, “Sunan Ibn Majah”, investigated by: Muhammad Fouad Abdul-Baqi, Dar Al-Fikr - Beirut, investigation: Sheikh Al-Albani.
Al-Qahtani Tariq Saeed Abdullah “Al'akhta' Alaqadia Almutaaliqa biwaba' Corona”, published research, Journal of Sharia Sciences and Islamic Studies, Umm Al-Qura University, Issue (83) Rabi’ Al-Thani 1442 AH / December 2020.
Al-Qousi, Mufreh bin Suleiman Abdullah, " Dirasat fi alnizam alkhulqy bayn al'iislam walnuzum alwadiat" Al-Humaidhi Press, Riyadh, first edition, 1427 AH / 2006.
Al-Lalka’i, Abu Al-Qasim Hebat Allah Bin Al-Hassan Bin Mansour Al-Razi “Shrah 'usul aietiqad Ahl al-Sunnah wal-Jama’ah” investigated by: Ahmed bin Saad bin Hamdan Al-Ghamdi, Dar Taiba, Saudi Arabia, eighth edition, 1423 AH / 2003.
Al-Mawardi, Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi, " Adab aldunya waldiyn", Al-Hayat Library, 1986.
Al-Mawardi, Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad bin Habib Al-Basri Al-Baghdadi, “Tashil alnazar wataejil alzufr fi 'akhlaq Almalik. ” Investigator: Muhyi Hilal Al-Sarhan, Dar Al-Nahda Al-Arabiya - Beirut.
Al-Nawawi, Muhyi Al-Din Yahya bin Sharaf, “ Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj” Dar 'iihya' alturath, Beirut, second edition, 1392 AH.
Encyclopedia of Hadith "The Six Books, Sahih al-Bukhari, Sahih Muslim, Sunan Abi Dawood, Jami' al-Tirmidhi, Sunan al-Nisa'i, Sunan Ibn Majah, Dar al-Salaam for Publishing and Distribution, first edition, 1420 AH.
Ibn Battah, Abu Abdullah Obaid Allah bin Muhammad Al-Akbari, “Al-Ibanah Al-Kubra”, Investigator: Reda Muti, and Othman Al-Ethithi, Dar Al-Raya for Publishing and Distribution, Riyadh.
Ibn Manzoor, Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, "Lisan al-Arab" Jamal al-Din al-Ansari al-Ruwai'i al-Afriqi, Dar Sader - Beirut, third edition - 1414 AH.
Ibn Battal, Abu al-Hasan Ali bin Khalaf bin Abd al-Malik, “Sharh Sahih al-Bukhari Ibn Battal” investigated by: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Al-Rushd Library, Saudi Arabia, Riyadh, second edition, 1423 AH / 2003.
Ibn al-Atheer, Majd al-Din Abu al-Saadat al-Mubarak al-Shaibani al-Jazari, "Jami al-Osoul fi Ahadith al-Rasul", investigate by: Abdul Qadir al-

Arnaout, al-Halwani Library - Mallah Press - Dar al-Bayan Library, first edition.

Ibn Abi Shaybah, Omar Bin Shabbah Bin Ubaidah Bin Rita Al-Numeiri Al-Basri, "Tarikh Al-Madina Ibn Shabah", achieved by Fahim Muhammad, Al-Thaqafa Library, Medina, 1399 AH.

Ibn Katheer, Abu Al-Fida Ismail bin Omar bin Katheer Al-Qurashi Al-Basri and then Al-Dimashqi, "Tafsir Qur'an Al Azim" Investigator: Muhammad Hussein Shams Al-Din, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, first edition, 1419 AH.

Ibn al-Atheer, Majd al-Din Abu al-Saadat al-Mubarak al-Shaibani al-Jazari, "Annihayah fil Garib al-Hadith wal Athar" investigation: Taher Ahmad al-Zawi - Mahmoud Muhammad al-Tanahi Maktaba Al ilmiyah - Beirut, 1399 AH / 1979.

Ibn Faris, Ahmed bin Faris bin Zakaria, "Moujam Maqayi Loungah," achieved by Abd al-Salam Muhammad Harun, al-Khabji, Egypt, third edition, 1402 AH.

Ibn Taymiyyah, Abd al-Halim, "Majmoo' al-Fatwas" arranged by: Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Qasim al-Najdi, Dar Alam al-Kutub, Riyadh, 1412 AH.

Ibn Katheer, Abu al-Fida Ismail bin Omar al-Basri and then al-Dimashqi, "Albidaaya Wannihayah," investigated by: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, Dar Hajar for printing, first edition, 1418 AH - 1997, 1424 AH / 2003.

Sajjad, Ahmed bin Muhammad Afzal, " Almasuwlia al'akhlaqia wa'atharuha alaa alfard walmujtama fi daw' asunah alnabawia" Allama Iqbal Open University, Pakistan, published PhD thesis, 2015.

Yaljin, Miqdad Yaljin Muhammad Ali, " Ealam al'akhlaq Al Islamia", Dar Alam Al-Kutub for Printing and Publishing, Riyadh, second edition, 1424 AH/2003.

The contents of this issue

No.	Researches	The page
1)	**Orientalists' Derivatives from the Mu'tazilah School** elamari faical	9
2)	**The Spiritual Practice "Falun Gong" Presentation and Criticism** Dr: Alia bint Saleh bin Saad Al-Qarni	60
3)	**The Context of Oath (Bisāṭ al-Yameen)** **A Jurisprudential study of the significance of its terminology and the ruling on its implementation** Dr. Ibrahim bin Ahmad bin Ali Al-Ghamdi	120
4)	**Being Afflicted with Evil Eye** **Between Physical Impacts and Spiritual Impacts** Dr. Ahmed Turki Abdullah Al-Mutairi	156
5)	**Corona Vaccine: A Medical Jurisprudential Study** Dr. Adnan Awad Alrashidy, Dr. Abalrazak Takhaakh Aldhafeery	192
6)	**Claiming a loan in a country other than the one in which the loan was borrowed A scientific study to investigate the disagreement between Al-Hijjawi and Al-Buhūti scholars from the Hanbali School of Thought** Dr. Muhammad bin Mubarak bin Obaid Al-Qahtani	252
7)	**Al-Ibhaj fi Husni Al-Minhaj An Analytical Systematic Study of the Book Titled Al-Qawā'id Al-Noraniah by Sheikh Al-Islam Ibn Taymiyyah** Prof. Abdul Salaam bin Saalim Al-Suhaymi	288
8)	**Considering Women Feelings in Islamic Jurisprudential Rulings Comparative Jurisprudence Study** **Dr. Maha Fuhaid al-Subaiʿī**	348
9)	**The Jurisprudential Issues From the Book of Hajj Contained in the Books of Creeds: A Comparative Jurisprudential Study** Dr. Nasser Sunt Sultan Al Sihli	408
10)	**Tahqiq al-Manāṭ (Implementation of the Intent) and Its Impact on Common Rulings Related to Parents of an Autistic Child Study and application** Dr. Meshal Abdullah Dujayn al-Sahli	460

11)	**The Effect of the Principle of Flow of Analogy in Languages On the Ruling on Wearing a Mask for a Woman in Ihram during Hajj and Umrah** Dr. Adhari Saʿd Al-Buʿaijan	528
12)	**Principles of Islamic Jurisprudence Issues in the Hadith of the Six Types of Usury: inference and branching in the Two Chapters Legal Sharia Ruling and the Agreed upon Evidences** Muhamad bin Ali Muhamd Al-Asmari	596
13)	**Legal Acquisition of Business Companies' Ownership Compared to the Provisions of Islamic Law** Dr. Hamood Atef AL- Qahtaney	654
14)	**Moral Responsibility During Epidemics in Islamic Law** Dr. Abdulaziz Saleh Alhajoori	720
15)	**The Value of Solidarity, and the Role of the Kingdom of Saudi Arabia in Its Promotion - the Ihsan Platform As a Case Study –** Dr. Omar Bin Salem Al-Amri	768

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is "Chicago".
- The research should be in one file, and it should include:
  - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
  - An abstract in Arabic and English.
  - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
  - Body of the research.
  - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
  - Bibliography in Arabic.
  - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
  - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
  - The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Abdul 'Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
Professor of Aqidah at Islamic University
(**Editor-in-Chief**)

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally
(**Managing Editor**)

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa'aat at Islamic University

Prof. Dr. Amin bun A'ish Al-Muzaini
Professor of Qiraa'aat at Islamic University
Professor of Qiraa'aat at Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā'ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Dr. 'Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh-us-Sunnah at Islamic University

***

Editorial Secretary: **Baasil bin Aayef Al-Khaalidi**

Publishing Department: **Omar bin Hasan al-Abdali**

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars
His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University
His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs
Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor -in- chief of Islamic Research's Journal
Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco
Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University
Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University
Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University
Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II
Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University
Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Paper version
Filed at the King Fahd National Library No.
8736/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN)
1658- 7898

Online version
Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658-7901

the journal's website
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect the views of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue: 201 Volume 2 Year: 55 July 2022